S
الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/RES/1157 (1998)
20 March 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن

القـــرار ١١٥٧ (١٩٩٨) الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٨٦٣ المعقودة في ٢٠ آذار/ مارس ١٩٩٨

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/ مايو ١٩٩١ وجميع قراراته اللاحقة ذات الصلة،

وإذ يعرب عن التزامه الثابت بالحفاظ على وحدة أنغولا وسيادتها وسلامة أراضيها،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ آذار/ مارس ١٩٩٨ (S/1998/236)،

وإذ يعرب عن استيائه لعدم إتمام الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) تنفيذ المهام المتبقية من بروتوكول لوساكا (S/1994/1441، المرفق) وفقا للجدول الزمني الذي أقرته اللجنة المشتركة في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ (S/1998/56).

وإذ يحيط علما بالإعلان الذي أصدرته يونيتا عن إتمام نزع سلاح قواتها اعتبارا من ٦ آذار/ مارس ١٩٩٨، (S/1998/236، الفقرة ٥) وبالإعلان الصادر عن حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية في ١١ آذار/ مارس ١٩٩٨ بإضفاء الصبغة القانونية على وضع يونيتا باعتبارها حزبا سياسيا (S/1998/236، الفقرة ٥)،

١ - يؤكد الضرورة الملحة لأن تتم حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية، وكذلك يونيتا بصفة خاصة، على الفور ودون شروط، تنفيذ جميع الالتزامات المتبقية بموجب اتفاقات السلام (S/22609، المرفق)، وبروتوكول لوساكا، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ويطالب يونيتا بالكف عن أسلوب التعطيل وفرض الشروط؛

٢ - يدعو حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية، وكذلك يونيتا بصفة خاصة، إلى أن تتما على الفور التزاماتهما في مجالات تسريح جميع العناصر العسكرية المتبقية في يونيتا، وتطبيع إدارة الدولة في كافة أنحاء الإقليم الوطني، وتحويل إذاعة راديو فورغان إلى مرفق إذاعي غير حزبي، وكذلك نزع سلاح السكان المدنيين دون إبطاء؛

٣ - يؤيد الزيارة المزمع أن يقوم بها رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) إلى أنغولا والبلدان الأخرى المعنية لمناقشة التنفيذ الكامل والفعال للتدابير المحددة في الفقرة ٤ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧) بغية حث يونيتا على الامتثال لالتزاماتها بموجب بروتوكول لوساكا وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

٤ - يدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تنفذ بالكامل ودون إبطاء التدابير المحددة في الفقرة ٤ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧)، ويكرر طلبه إلى الدول الأعضاء التي تتوفر لديها معلومات عن الرحلات الجوية وغيرها من الأعمال المحظورة بموجب الفقرة ٤ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧) أن توفر هذه المعلومات إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣)، ويطلب إلى الأمين العام أن يدرج المعلومات ذات الصلة بهذه الانتهاكات من طرف يونيتا وبعض الدول الأعضاء في التقرير المشار إليه في الفقرة ٨ أدناه؛

٥ - يعيد تأكيد استعداده لاستعراض التدابير المحددة في الفقرة ٤ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧) أو للنظر في فرض تدابير إضافية وفقا للفقرتين ٨ و ٩ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧)؛

٦ - يؤيد توصية الأمين العام باستئناف الخفض التدريجي للعنصر العسكري في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا قبل ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨، على أساس إتمام انسحاب جميع الوحدات العسكرية التي جرى تشكيلها، باستثناء سرية مشاة واحدة ووحدة طائرات الهليكوبتر ووحدتي الإشارة والدعم الطبي، بمجرد أن تسمح بذلك الأوضاع على الميدان، ولكن على ألا يتجاوز ذلك ١ تموز/يوليه ١٩٩٨؛

٧ - يقرر زيادة عدد مراقبي الشرطة المدنية زيادة تدريجية وحسبما تدعو الحاجة، ومع التأكيد بوجه خاص على مؤهلاتهم اللغوية، بعدد أقصاه ٨٣ مراقبا، لمساعدة حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية ويونيتا على حل المنازعات أثناء عملية تطبيع إدارة الدولة، وتحديد ادعاءات المخالفات والتحقيق فيها، وتيسير تدريب الشرطة الوطنية الأنغولية وفقا للمعايير المقبولة دوليا؛ ويطلب إلى الأمين العام إبقاء طريقة عمل عنصر الشرطة المدنية قيد الاستعراض وتقديم تقرير في موعد غايته ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨ بشأن ما إذا كان من الممكن إنجاز مهام عنصر الشرطة المدنية على أساس زيادة أقل في عدد الأفراد أو بإعادة توزيع الأفراد الموجودين؛

٨ - يحيط علما بالتوصيات الواردة في الفرع تاسعا من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ آذار/مارس ١٩٩٨، ويطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير في موعد غايته ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨ عن حالة تنفيذ عملية السلام، مشفوعا بتوصيات نهائية بشأن طرائق مواصلة وجود الأمم المتحدة في أنغولا بعد ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨، بما في ذلك استراتيجية الانسحاب والموعد المتوقع لإنهاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا وأنشطة المتابعة التي ستضطلع بها الأمم المتحدة بعد إنهاء البعثة لتدعيم عملية السلام والمساعدة في الانتعاش الاجتماعي والاقتصادي لأنغولا؛

٩ - يدين بقوة الهجمات التي قام بها أعضاء يونيتا على أفراد بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا وعلى السلطات الوطنية الأنغولية، ويطالب يونيتا بأن توقف هذه الهجمات على الفور، وأن تتعاون بصورة تامة مع البعثة، وأن تضمن بصورة غير مشروطة سلامة أفراد البعثة وغيرهم من الموظفين الدوليين وحرية تنقلهم؛

١٠ - يدعو حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية إلى أن تواصل منح الأولوية للإجراءات السلمية التي تسهم في نجاح إتمام عملية السلام، وأن تمتنع عن القيام بأي أعمال، بما في ذلك الاستخدام المفرط للقوة، يمكن أن تقوض عملية تطبيع إدارة الدولة أو تؤدي إلى تجدد الأعمال العدائية؛

١١ - يشدد على أهمية تعزيز سيادة القانون، بما في ذلك توفير الحماية الكاملة لجميع المواطنين الأنغوليين في جميع أنحاء الإقليم الوطني؛

١٢ - يحث حكومة الوحدة والمصالحة الوطنية وكذلك يونيتا بوجه خاص على التعاون الكامل مع المعهد الوطني لإزالة الذخائر غير المنفجرة وتقديم المعلومات عن حقول الألغام، ويحث أيضا المجتمع الدولي على مواصلة تقديم المساعدة لبرنامج إزالة الألغام؛

١٣ - يكرر الإعراب عن اعتقاده أن عقد لقاء بين رئيس جمهورية أنغولا وزعيم يونيتا يمكن أن يعجّل بعملية السلام والمصالحة الوطنية، ويحث قيادة يونيتا على الانتقال إلى لواندا، على النحو المتفق عليه في بروتوكول لوساكا؛

١٤ - يعرب عن تقديره للأمين العام وممثله الخاص وأفراد بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا لمساعدتهم حكومة أنغولا ويونيتا على تنفيذ عملية السلام؛

١٥ - يقرر إبقاء المسائل قيد نظره الفعلي.
